

## شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 415 | الحديث ) أي تفاصيل معرفة رجاله ، بكونهم ثقة وضبطا وغير ذلك . ( وعلل | الأسانيد ) أي من الاتصال ، والانقطاع ، ونحوهما من العلل القادحة في السند . | | ( فالأول : ) أي / 67 - أ / من نوعي السقط ( وهو الواضح يُدرك ) أي يعلم | ( بعدم التلاقي ) أي الاجتماع ، ( بين الراوي وشيخه ) أي على زعمه ( لكونه ) علة | للإدراك ، أي لكون الراوي ( لم يدرك عصره ) أي عصر شيخه ( أو أدركه ) أي | عصره ( لكن لم يجتمعا ) . | | ( وليست له منه ) أي والحال أنه ليس للراوي من شيخه على تقدير إدراك | عصره ، ( إجازة ، ولا وجادة ) كما سيحيى تفصيلهما . | | وأما إذا ثبت إجازة أو وجادة على تقدير عدم الاجتماع ، فإن يثبت حينئذ | تلاق معنوي ، فنفيهما معتبر في عدم التلاقي ، لكن عده من الواضح لا يخلو عن | خفاء ، فكأنه أمر إضافي . | | ( ومن ثمة ) أي ومن أجل أن الإدراك المذكور لم يحصل لكل أحد على | الوجه المسطور ، ( احتيج ) أي في هذا الفن ( إلى التأريخ ) بالهمز ويبدل ، وسيأتي |